

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

ذكر البيان بأن المصطفى A أباح لهم في المتعة ثلاثة أيام يوم الفتح بعد نهيه عنها
يوم خيبر ثم نهى عنها مرة ثانية